

## ست سنوات... عقوبة مدوية تهز عالم الابتزاز الرقمي في العراق



اصدرت محكمة جنايات الرصافة، اليوم الإثنين، حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بحق مدان عن جريمة ابتزاز فتاة بنشر صورها على مواقع التواصل الاجتماعي.

وذكر بيان للقضاء تلقته "المطلع"، أن: "المدان أقدم على تهديد الفتاة بنشر صور مفبركة لها من خلال استخدام تطبيقات الذكاء الصناعي ومن ثم تهديدها بدفع مبالغ مالية له".

ولفت إلى أن: "الحكم صدر بحقه استناداً لأحكام المادة 1 / 430 من قانون العقوبات وبدلالة مواد الاشتراك 47 و48 و49 منه".